

**قرار مورخ في 05 ماي 2004 يحدد مقاييس توزيع  
الممثليين المنتخبين عن الأساتذة حسب الرتب ضمن  
اللجنة العلمية للقسم**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-138 المؤرخ في 26 أفريل 2004 المتضمن  
تعيين أعضاء الحكومة،  
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 27 أوت 1994 المحدد  
لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،  
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 23 أوت 2003، يحدد مهام  
الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها لا سيما المادة 48 منه.

**بـ**

**المادة الأولى:** تطبقا لأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 23 أوت 2003 المشار إليه أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تجديد مقاييس توزيع الممثليين المنتخبين عن الأساتذة حسب الرتب ضمن اللجنة العلمية للقسم.

**المادة 02:** عملا بأحكام المادة 48 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 23 أوت 2003 المشار إليه أعلاه، تتشكل اللجنة العلمية للقسم، إضافة إلى رئيس القسم، من ستة (06) إلى ثمانية (08) ممثلي منتخبين عن الأساتذة ويتم توزيعهم حسب الرتب كما يلي:

- من ثلاثة (03) إلى أربعة (04) أساتذة التعليم العالي،
- من أستاذ محاضر (01) إلى اثنان (02)،
- أستاذ مساعد مكلف بالدروس،
- أستاذ مساعد.

**المادة 03:** يوزع الممثلون المنتخبون عن الأساتذة على مستوى كلية الطب حسب الرتب كما يأتي:

- من ثلاثة (03) إلى أربعة (04) أساتذة التعليم العالي،
- أستاذين محاضرين إستشفائيين جامعيين (02)،
- من أستاذ مساعد (01) إلى اثنين (02).

**المادة 04:** عندما يكون عدد أساتذة التعليم العالي الممارسين نشاطهم في القسم أقل أو يساوي أربعة (04) فإن الأساتذة الذين يثبتون هذه الرتبة يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية.

تشغل المناصب الشاغرة، عند الاقتضاء، من قبل الأستاذة ذوي رتبة أستاذ محاضر أو أستاذ محاضر استشفائي جامعي منتخبون من طرف قرائهم.

**المادة 05:** عندما يكون عدد الأستاذة المحاضرين أو الأستاذة المحاضرين الاستشفائيين الجامعيين الممارسين نشاطهم في القسم الأقل أو يساوي اثنان (02)، فإن الأستاذة الذين يثبتون هذه الرتب يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية.

تشغل المناصب الشاغرة، عند الاقتضاء، من قبل أستاذة مساعدين مكاففين بالدروس، منتخبون من طرف قرائهم.

و تشغف المناصب الشاغرة، عند الاقتضاء، على مستوى كلية الطب من قبل أستاذة مساعدين استشفائيين جامعيين، منتخبون من طرف قرائهم.

**المادة 06:** عندما يكون عدد الأستاذة ذوي رتبة أستاذ التعليم العالي وأستاذ محاضر أو أستاذ محاضر استشفائي جامعي الممارسين نشاطهم في القسم أقل من ستة (06) فإن الأستاذة الذين يثبتون هذه الرتب يعتبرون أعضاء بقوة القانون في اللجنة العلمية.

ويشغل المنصب أو المناصب الشاغرة من قبل أستاذة مساعدين مكاففين بالدروس وإن لم وجدوا من قبل أستاذة مساعدين ، منتخبين من طرف قرائهم.

ويشغل المنصب أو المناصب الشاغرة على مستوى كلية الطب من قبل أستاذة مساعدين استشفائيين جامعيين، منتخبين من طرف قرائهم.

**المادة 07 :** ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي و البحث العلمي.

حرر بالجزائر في 05 ماي 2004  
وزير التعليم العالي و البحث العلمي  
رشيد حراوبية